

Distr.: General
7 April 2008
Arabic
Original: English



تقرير الأمين العام عن العلاقة بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية، وخاصة الاتحاد الأفريقي، في مجال صون السلام والأمن الدوليين

موجز

طلب إليّ مجلس الأمن، في بيانه الرئاسي المؤرخ ٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٧ (S/PRST/2007/7)، أن أقدم تقريراً، بالتشاور مع المنظمات الإقليمية ذات الصلة، وخاصة الاتحاد الأفريقي، عن مقترحات معينة حول السبل التي تمكّن الأمم المتحدة من دعم زيادة التعاون والتنسيق مع المنظمات الإقليمية بشأن الترتيبات الواردة في الفصل الثامن على نحو أفضل.

ولدى عرض هذا التقرير، نظرتُ في المسائل الهامة التي تحدد طبيعة الشراكة التعاونية القائمة بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية، وخاصة الاتحاد الأفريقي، في مجال السلام والأمن الدوليين، وتقسيم المسؤوليات بين الأمم المتحدة وتلك المنظمات بموجب الفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة. ويصف التقرير أيضاً الطابع المتعدد الأوجه والمستويات العديدة التي تتعاون من خلالها الأمم المتحدة مع المنظمات الإقليمية في مجال صون السلام والأمن الدوليين. ويحدد أيضاً التحديات والفرص التي أوجدتها هذه الشراكات.

لقد شهد العقد الأخير تعزيز العلاقة بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية على مختلف المستويات. وبفضل زيادة التفاعل والتآزر بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية، وخاصة الاتحاد الأفريقي، يبدو أن هناك اعترافاً بأن الإقليمية كعنصر من عناصر مبدأ تعددية الأطراف أمر ضروري وممكن تحقيقه. وهناك الآن إمكانية القيام بدور مشترك لصون السلام والأمن الدوليين. وهناك اعتراف بالحاجة إلى مشاركة أكبر من جانب المنظمات الإقليمية مع الأمم المتحدة في مجال منع نشوب الصراعات وإدارتها وحلّها في جميع المناطق.

** أعيد إصدارها ثانية لأسباب فنية.



وللمنظمات الإقليمية مصلحة كبيرة في حل الأزمات التي تنشب في عقر دارها. غير أنها يمكن أن تكون غارقة فيها وبالتالي تغدو أقل فعالية بسبب الديناميات المعقدة للصراعات الإقليمية.

وينص الفصل الثامن من الميثاق على وجوب أن تتم جميع إجراءات الإنفاذ التي تضطلع بها المنظمات أو الوكالات الإقليمية بناء على إذن من مجلس الأمن. وسوف يتعين أن يبنى أي مسعى لتعزيز العلاقة بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية في إطار الفصل الثامن على تعريف أوضح لأساس هذا التعاون وعملياته.

وفي أفريقيا، على وجه الخصوص، التي شهدت صراعات متعددة، ما فتئ الاتحاد الأفريقي وسلفه، منظمة الوحدة الأفريقية، يشارك لبعض الوقت في منع نشوب الصراعات وإدارتها وحلها. وعندما يقوم الاتحاد الأفريقي بتدخلات من أجل السلام والأمن، فإنه يعتبر أعماله تلك مساهمة للمجتمع الدولي وبالتالي فهو بحاجة إلى دعم من الجهات الخارجية.

ويكتسي فهم وإدراك الكيفية التي ينبغي بها وضع إطار لهذه الشراكات أهمية حاسمة حيث أن هناك إمكانية لسوء الفهم والفهم الخاطئ لمغزى هذه الشراكات ونطاقها.

وتمثل التحدي الحقيقي في التوصل إلى سبل للاستعاضة عن النهج المرتجل والانتقائي في بعض الأحيان والقليل الموارد بترتيبات أفضل تخطيطاً وأكثر انسجاماً وموثوقية. علاوة على التمويل المباشر لبدء تشغيل بعثة إقليمية، يتعين وضع إجراءات لكي تُستعرض، على كل حالة على حدة، كيفية ضمان تمويل مستدام ومرن ويمكن التنبؤ به من أجل وضع خطط طويلة الأجل، ونشر ودعم أي عملية لحفظ السلام تضطلع بها منظمة إقليمية ويأذن بها مجلس الأمن.

وأعتقد أن التوصيات الواردة في هذا التقرير يمكن أن تسهم إسهاماً كبيراً في التصدي للتحديات الأمنية المشتركة وتعميق وتوسيع الحوار والتعاون بين مجلس الأمن والمنظمات الإقليمية، ولا سيما مجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي. ويرد أدناه بيان بالتوصيات الرئيسية:

بخصوص طبيعة الشراكة وهيكلها (الفقرة ٧١)، بما أنه يلزم توضيح الكثير من الأسئلة المعلقة، يمكن لمجلس الأمن أن ينظر في ما يلي: (أ) تحديد الدور الذي تقوم به المنظمات الإقليمية في مجال صون السلام والأمن الدوليين وبخاصة في منع نشوب الصراعات وإدارتها وحلها؛ (ب) ومناقشة الكيفية التي يمكن بها التمييز بين المنظمات الإقليمية للقيام بالأنشطة التي نص عليها الفصل الثامن وسائر أنشطة المنظمات الإقليمية، ووضع هيكل لتحديد آليات الأمن الإقليمي إما حسب العضوية أو حسب مجال التركيز و/أو الولاية.

وفي ما يتعلق بآليات التنسيق والتشاور (الفقرات ٧٢-٧٤) بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية، أوصي بما يلي: (أ) استمرار الحوار بين المسؤولين في الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية بشأن منع نشوب الصراعات الذي يتناول القضايا الشاملة موضع الاهتمام المشترك وتوسيع هذه الآلية لتشمل الاتحاد الأفريقي؛ (ب) وزيادة المشاورات بين المنظمات الإقليمية. وفي شأن آليات التنسيق والتشاور بين مجلس الأمن ومجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي، قد يرغب المجلس في التنفيذ الكامل لأحكام بيانه المشترك مع مجلس السلام والأمن المؤرخ ١١ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، ومواصلة تشجيع تبادل الخبرات بشأن أساليب العمل بين الهيئتين.

وبغية تعزيز وتحسين الأداء لبناء القدرات من أجل عمليات حفظ السلام ودعم السلام مع المنظمات الإقليمية (الفقرة ٧٥)، ينبغي للأمم المتحدة أن تقوم بما يلي: (أ) زيادة وتحسين تنسيق مختلف المبادرات الأفريقية للتدريب على حفظ السلام، بما في ذلك من خلال إنشاء مراكز إقليمية تُعنى بالجوانب العسكرية والمدنية لمجالي منع نشوب الصراعات ودعم السلام؛ (ب) وتعزيز قدرة الاتحاد الأفريقي والمنظمات دون الإقليمية في إدارة الشؤون المالية والإدارية لعمليات حفظ السلام.

ولتعزيز إمكانية التنبؤ بتمويل المنظمات الإقليمية عندما تضطلع بأعمال حفظ السلام في إطار ولاية الأمم المتحدة واستدامة هذا التمويل ومرونته (الفقرة ٧٦)، أقترح القيام في غضون الثلاثة أشهر المقبلة بإنشاء فريق مشترك بين الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة يتكون من شخصيات بارزة لإمعان النظر في الأساليب التي تمكّن من تقديم الدعم، بما في ذلك التمويل لعمليات حفظ السلام التي تضطلع بها المنظمات الإقليمية، وخاصة ما يتعلق منها بتوفير التمويل والمعدات والدعم اللوجستي لبدء تشغيل تلك العمليات، وإعداد توصيات ملموسة.

وفي مجال نزع السلاح وعدم الانتشار (الفقرة ٧٧)، ينبغي للأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والإقليمية ودون الإقليمية أن تقوم بما يلي: (أ) تكثيف التنسيق والتعاون في تعزيز الجهود الوطنية والإقليمية والدولية في مجال تنفيذ الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب؛ (ب) وتشجيع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، لا سيما الاتحاد الأفريقي، على تعزيز تبادل المعلومات والسعي إلى المزيد من التخطيط والتنفيذ المشتركين للمبادرات الإقليمية ودون الإقليمية الرامية إلى معالجة قضايا الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

وفي مجالي الوساطة ومنع نشوب الصراعات (الفقرتان ٧٨ و ٧٩)، تمشيا مع مقترحاتي الأخيرة، أوصي بما يلي: (أ) تعزيز قدرة إدارة الشؤون السياسية، سواء في المقر أو في الميدان، بما في ذلك إنشاء مكاتب إقليمية للعمل بشكل وثيق مع المنظمات الإقليمية، وذلك بالتشاور مع الدول الأعضاء المعنية وبموافقتها الكاملة؛ (ب) وإجراء استعراضات مشتركة من قبل الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية لحالة السلام والأمن ومساعي الوساطة، لا سيما في أفريقيا حيثما تجرى وساطة مشتركة.

وفي ما يتعلق بدعم بناء السلام والتعمير بعد انتهاء الصراع (الفقرة ٨٠)، ينبغي للأمم المتحدة أن تقوم بما يلي: (أ) إنشاء فريق عامل تعاووني دائم لوضع جدول أعمال للمشاورات بشأن كيفية الربط بين عمليات الأمم المتحدة لبناء السلام ولجنة بناء السلام وعمل المنظمات الإقليمية؛ (ب) والتأكد من أن التدابير تُتبع خلال مرحلة حفظ السلام بغية إرساء الأسس لبناء السلام المستدام بعد انتهاء الصراع، مع التركيز بشكل خاص على بناء القدرات لتعزيز عملية المصالحة الوطنية وإدارة الاقتصاد.

وفي مجال حقوق الإنسان (الفقرة ٨١)، أوصي بما يلي: (أ) استمرار دعم إنشاء عناصر حقوق الإنسان في بعثات حفظ السلام والبعثات السياسية؛ (ب) وتنفيذ الأحكام ذات الصلة المتعلقة بحقوق الإنسان والواردة في قرار الجمعية العامة ٢٩٦/٦١، الذي أهابت فيه الجمعية بالأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي إلى وضع استراتيجية متسقة وسياسات مناسبة لدعم الاتحاد الأفريقي.

وبخصوص العمل الإنساني (الفقرة ٨٢)، أوصي بما يلي: (أ) ضمان تعميم مراعاة حماية المدنيين في خضم النزاعات المسلحة، بما في ذلك على المستوى العملي، من خلال وضع إطار للسياسة العامة وتوجيهات للاتحاد الأفريقي؛ (ب) وتعزيز منهجية ونظم الإنذار المبكر التي يستخدمها حاليا الاتحاد الأفريقي، وذلك من خلال استحداث أداة للإنذار المبكر بمخاطر متعددة، تشمل قلة المناعة إزاء المخاطر الاجتماعية - السياسية، والطبيعية، والتي هي من صنع الإنسان، وقلة المناعة من الناحية الاقتصادية.

المحتويات

الفقرات الصفحة

أولا -	مقدمة	٢-١	٦
ثانيا -	الفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة	١٢-٣	٦
ألف -	دور المنظمات الإقليمية في السلام والأمن الدوليين	٦-٣	٦
باء -	توزيع المسؤوليات	١٢-٧	٨
ثالثا -	آليات التنسيق والتشاور	٢٦-١٣	٩
ألف -	فيما بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية بوجه عام	١٦-١٣	٩
باء -	بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي بوجه خاص	٢٥-١٧	١٠
جيم -	التعاون فيما بين المنظمات الإقليمية	٢٦	١٣
رابعا -	تعاون الأمم المتحدة مع المنظمات الإقليمية في مجال حفظ السلام	٤٣-٢٧	١٣
ألف -	دعم عمليات حفظ السلام الإقليمية بموجب الفصل الثامن من الميثاق	٣٤-٣١	١٤
باء -	بناء القدرات من أجل الاضطلاع بعمليات حفظ ودعم السلام	٤٣-٣٥	١٥
خامسا -	التعاون مع المنظمات الإقليمية في مجالي الوساطة ومنع نشوب الصراعات	٤٩-٤٤	١٨
سادسا -	التعاون مع المنظمات الإقليمية في مجالي نزع السلاح وعدم الانتشار	٥٦-٥٠	٢٠
سابعا -	التعاون مع المنظمات الإقليمية في مجال بناء السلام	٥٨-٥٧	٢٢
ثامنا -	التعاون مع المنظمات الإقليمية في مجال حقوق الإنسان	٦٣-٥٩	٢٢
تاسعا -	التعاون مع المنظمات الإقليمية في مجال العمل الإنساني	٦٧-٦٤	٢٤
عاشرا -	التوصيات والمقترحات	٨٢-٦٨	٢٥

أولا - مقدمة

١ - أعاد مجلس الأمن، في بيانه الرئاسي المؤرخ ٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٧ (S/PRST/2007/7)، تأكيد مسؤوليته الرئيسية بموجب ميثاق الأمم المتحدة عن صون السلم والأمن الدوليين. إلا أن المجلس سلم بأهمية دور المنظمات الإقليمية في منع نشوب النزاعات وإدارتها وحلها. وقد طلب إلى المجلس أن أقدم تقريراً، بالتشاور مع المنظمات الإقليمية ذات الصلة، وخاصة الاتحاد الأفريقي، عن مقترحات معينة حول السبل التي تمكن الأمم المتحدة من دعم الترتيبات الواردة في الفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة والتعاون والتنسيق معها على نحو أفضل. والغرض من ذلك هو تقديم مساهمة كبيرة في سبيل التصدي للتحديات الأمنية المشتركة، والعمل على تعميق وتوسيع الحوار والتعاون بين مجلس الأمن ومجلس السلام والأمن وغيره من الأجهزة التابعة للاتحاد الأفريقي، بوجه خاص. وأكد مجلس الأمن كذلك على أهمية دعم وزيادة قاعدة موارد الاتحاد الأفريقي وقدراته على نحو دائم. ويبحث هذا التقرير، المقدم استجابة لذلك الطلب، أنواعاً متعددة من ترتيبات الدعم لمزيد من التعاون والتنسيق، ويقدم اقتراحات لتعزيز وتعميق الحوار بين مجلس الأمن ومجلس السلام والأمن.

٢ - ولدى إعداد هذا التقرير، تشاورت على أوسع نطاق ممكن سواء داخل منظومة الأمم المتحدة أو مع مختلف الأطراف الإقليمية الفاعلة. وقد أنشئت فرقة عمل مشتركة بين إدارات الأمم المتحدة تحت قيادة إدارة الشؤون السياسية لتنسيق عملية إعداد هذا التقرير. وجرّت المشاورات مع ممثلي المنظمات الإقليمية والمجموعات الإقليمية، بما في ذلك القيام بزيارات إلى مقر الاتحاد الأوروبي ومنظمة الدول الأمريكية ومفوضية الاتحاد الأفريقي. وفي رسالة مؤرخة ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧، أحال إلى المراقب الدائم للاتحاد الأفريقي لدى الأمم المتحدة وثيقة اعتمدها مجلس السلام والأمن بشأن مساهمة الاتحاد الأفريقي في التقرير المقدم من الأمين العام للأمم المتحدة عملاً بالبيان الرئاسي لمجلس الأمن التابع للأمم المتحدة المؤرخ ٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٧^(١).

ثانياً - الفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة

ألف - دور المنظمات الإقليمية في السلام والأمن الدوليين

٣ - شهد القرن الماضي تعزيز العلاقة، على صعد مختلفة، بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية. وتشير القرارات والبيانات الرئاسية التي يعتمدها مجلس الأمن إلى إقرار تأكيد زيادة دور المنظمات الإقليمية وتأثيرها في السلام والأمن الدوليين (انظر A/47/277-S/24111).

(١) (PSC/PR/2(XCVIII)، الجلسة الثامنة والتسعون، ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧).

وقد أسفر ذلك عن وجهات نظر مثيرة للاهتمام وتعاون مثمر بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية. وبناء على ذلك، من الضروري تشجيع المنظمات الإقليمية وتمكينها من اتخاذ الإجراءات لاستعادة السلام والأمن في الصراعات في المناطق الواقعة في مجال سلطة كل منها. غير أنه لا يمكن النظر إلى هذه الإجراءات بصورة مستقلة حيث أن جهات فاعلة شتى تساهم بدور في تحقيق الأمن العالمي الشامل.

٤ - وحتى عام ١٩٩٠، لم ترد إشارات إلى المنظمات الإقليمية في قرارات مجلس الأمن. ومنذ عام ١٩٩١، باتت الإشارات إلى مشاركة المنظمات الإقليمية في منع نشوب الصراعات وحلها أمراً شائعاً. وشهدت الفترة اللاحقة صدور قرارات تذكر صراحة بالفصل الثامن من الميثاق؛ وتعرب عن تقديرها للجهود الإقليمية الرامية إلى حل النزاعات؛ وتدعم التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية، أو تؤيد الجهود الإقليمية (انظر S/25184). وفي حين أن معظم الإشارات ارتبطت بمحاولات الحل السلمي للنزاعات، فقد أذن مجلس الأمن لأول مرة في عام ١٩٩٢ باستخدام القوة من جانب إحدى المنظمات الإقليمية^(٢). ومنذ عام ٢٠٠٤، ما فتئت العلاقات تنمو بين مجلس الأمن والمنظمات الإقليمية.

٥ - وأعربت الجمعية العامة عن ترحيبها بالمبادرات المبكرة التي تسير في هذا الاتجاه (انظر القرار ٤٢/٤٨، الفقرة ٦٣). ففي عام ١٩٩٤، أعلنت الجمعية، كمتابعة لقرارها ٤٢/٤٨، أنه ينبغي تشجيع المنظمات الإقليمية، ودعمها من جانب مجلس الأمن، عند الاقتضاء، في جهودها لتناول قضايا السلام والأمن (انظر القرار ٥٧/٤٩، المرفق، الفقرة ٥). وعلى الرغم مما يمكن اعتباره جهداً كبيراً نحو التعاون مع المنظمات الأخرى، ما زال هذا التعاون يشكل تحدياً للأمم المتحدة التي يقوم هيكلها وتمويلها على الاهتمام بعملياتها الخاصة بدلاً من تلك التي تقودها المجموعات الأخرى، حتى عندما يشجع مجلس الأمن على تلك العمليات أو يأذن بها.

٦ - وقد واجهت أفريقيا، بوجه خاص، أنواعاً شتى من الصراعات. وشارك الاتحاد الأفريقي، وسلفه منظمة الوحدة الأفريقية، لبعض الوقت في منع نشوب الصراعات وإدارتها وتسويتها. وقد برهن التجاوب مع الاتحاد الأفريقي، والتعاون معه، بشأن مختلف أشكال الأزمات على تحقيق نجاح أكبر عندما يكون التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية محدداً بشكل جيد. ومن الضروري فهم وإدراك كيفية صياغة تلك الشراكات بالنسبة لتحديد بارامترات هذا الدور وتنفيذها.

(٢) القرار ٧٧٠ (١٩٩٢) المتعلق بيوغوسلافيا السابقة.

باء - توزيع المسؤوليات

٧ - ترد الولاية العامة "للمنظمة الإقليمية" في الفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة. وبموجب المادة ٥٢، يشجع مجلس الأمن الاستكثار من التسوية السلمية للمنازعات المحلية عن طريق التنظيمات الإقليمية. وتتم التسوية السلمية للمنازعات وفقا للأحكام المنصوص عليها في الفصل السادس. وعلاوة على ذلك تشير المادة ٥٣ إلى أن على مجلس الأمن أن يستخدم، حسب الاقتضاء، التنظيمات الإقليمية لغرض الإنفاذ تحت سلطته وفقا للتدابير المنصوص عليها في الفصل السابع من الميثاق.

٨ - وعند السعي إلى تحسين التعاون والتنسيق بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية، هنالك مسائل شتى يلزم تسويتها فيما يتعلق بترتيبات الفصل الثامن. ويتعلق جزء من ذلك بدور المنظمات الإقليمية في السلام والأمن الدوليين. والأهم من ذلك، أنه يتصل أيضا بنوع المسؤوليات وتوزيعها. وأي محاولة لتعزيز العلاقة بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية بموجب الفصل الثامن لا بد أن تستند إلى تعريف أوضح لأساس هذا التعاون وعملياته. وبينما تشير كل من الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية، لا سيما الاتحاد الأفريقي، إلى الشراكة، فما زال من المحتمل أن يسوء الفهم أو التفسير فيما يتعلق بمعنى هذه الشراكة ونطاقها. وعندما تدخل الأمم المتحدة في شراكة مع المنظمات الإقليمية، يلزم تحديد بارمترات تلك الشراكات وتنسيقها على نحو جيد. ومن الضروري أيضا إقامة ترتيبات خاصة لدعم ذلك التعاون والتنسيق. ومنذ نهاية الحرب الباردة، قطعت أفريقيا، على سبيل المثال، شوطا كبيرا في تحديد وصقل هيكل السلام والأمن الخاص بها؛ وهي تقوم بدور رئيسي في تعزيز السلام والأمن. ويلزم تحديد هذا الدور وعلاقاته بالدور العالمي لمجلس الأمن.

٩ - وهنالك أسباب كامنة تحتم تشجيع ودعم دور المنظمات الإقليمية في حفظ السلام، منها وجود تلك المنظمات بالقرب من مكان الأزمات، ومعرفتها بالجهات الفاعلة والمسائل المتصلة بأزمة معينة. والأهم من ذلك، أن المنظمات الإقليمية لها اهتمام بالغ بحل الأزمات التي تنشأ في عقر دارها. ورغم ذلك، ربما تجد المنظمات الإقليمية نفسها مكتوفة الأيدي نتيجة للديناميات المعقدة الخاصة بالصراعات الإقليمية مما يجعلها أقل فعالية. وربما تفتقر أيضا إلى الزخم السياسي والدبلوماسي الكبير، و/أو القدرات الاقتصادية والعسكرية من أجل التصدي بنجاح للتحديات التي تواجه السلام والأمن، خاصة في الصراعات التي تنطوي على أصحاب مصالح شتى داخل المنطقة وخارجها.

١٠ - وينص الفصل الثامن من الميثاق على أن جميع إجراءات الإنفاذ التي تقوم بها المنظمات الإقليمية لا بد أن يأذن بها مجلس الأمن. وعندما يتخذ الاتحاد الأفريقي إجراءات

تتعلق بالسلام والأمن فإنه يرى في ذلك إسهاما في المجتمع الدولي، ومن ثم يحتاج إلى مساندة الجهات الفاعلة الخارجية. ولكن رغم أن مجلس الأمن ما يرحب بيساند مبادرات السلام والأمن الإقليمية، فإن ردوده إزاء قرارات المنظمات الإقليمية تتم على أساس كل حالة على حدة. ويثير ذلك تساؤلات حول طبيعة تلك الشراكات والعلاقات. فمثلا، إلى أي مدى يمكن للأمم المتحدة أن تدعم القرارات التي تتخذها المنظمات الإقليمية خارج إطار مجلس الأمن؟ وما هي أنواع الصلاحيات التي يمنحها مجلس الأمن للمنظمات الإقليمية؟

١١ - ومع زيادة أوجه التعامل والتآزر بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية، لا سيما الاتحاد الأفريقي، يبدو أن هناك إدراكا بضرورة وجدوى التزعة الإقليمية بوصفها أحد عناصر تعددية الأطراف. وهناك الآن إمكانية القيام بدور مشترك لحفظ السلام والأمن الدوليين. كما هناك إدراك للحاجة إلى زيادة مشاركة المنظمات الإقليمية مع الأمم المتحدة في منع نشوب الصراعات وإدارتها وتسويتها في جميع المناطق. وتلك الحاجة هي التي تقوم عليها رؤية آلية إقليمية عالمية متضافرة للسلام والأمن، كما تبين في تقرير سلفي المعنون "شراكة أمنية إقليمية عالمية: التحديات والفرص" المقدم إلى الجمعية العامة ومجلس الأمن في عام ٢٠٠٦ (انظر A/61/204-S/2006/590). وهذا النهج سيقبل من حالات عدم التيقن المتأصلة والتوترات العرضية بين الأمم المتحدة المسؤولة عن السلام والأمن الدوليين، ومنظمات إقليمية شتى يقدر لها أن تقوم بدور مساند أو ثانوي.

١٢ - ورغم وجود إدراك لاحتمال زيادة مشاركة المنظمات الإقليمية، وحقيقة تلك المشاركة أحيانا، في منع نشوب الصراعات وإدارتها وتسويتها بالتعاون مع الأمم المتحدة، فإن التحدي الحقيقي الذي يواجهه مجلس الأمن يتمثل في إحلال ترتيبات أكثر تنظيما واتساقا وموثوقية محل النهج الارتجالي والانتقائي أحيانا والمفتقر إلى الموارد.

ثالثا - آليات التنسيق والتشاور

ألف - بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية بوجه عام

١٣ - أنشأ سلفي في عام ١٩٩٤ عملية الاجتماعات الرفيعة المستوى لإجراء مناقشات مع المنظمات الإقليمية، حول أفضل طريقة لتحسين التعاون عبر الشراكة. وقد عقدت تلك العملية منذئذ سبعة اجتماعات رفيعة المستوى مع رؤساء المنظمات الإقليمية بهدف تعزيز التعاون المتبادل، لا سيما في قضايا السلام والأمن في سياق الفصل الثامن من الميثاق. وانعقد الاجتماع الرفيع المستوى الأخير في نيويورك في ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦، بحضور ٢٠ وفداً من المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية ومنظمات حكومية دولية أخرى، ووفد مراقب. وفي

ذلك الاجتماع، ناقش المشاركون تقرير المعنون نحو "شراكة أمنية إقليمية عالمية: التحديات والفرص" (A/61/204-S/2006/590).

١٤ - وفي هذا الإطار، أنشئت ست أفرقة عاملة أقامت إدارات ذات صلة، وهي: الحوار بين الحضارات؛ والدروس المستفادة من التجارب الميدانية؛ وحماية المدنيين في النزاع المسلح؛ ونزع السلاح وعدم الانتشار؛ وحماية حقوق الإنسان في سياق مكافحة الإرهاب؛ ومسائل التنظيم والمتابعة. واعتمدت الأفرقة العاملة توصيات يمكن بعدئذ بحثها في الاجتماع الرفيع المستوى.

١٥ - وقد شهدت المشاركة في الاجتماعات الرفيعة المستوى زيادة كبيرة في السنوات الأخيرة، وحث حجم العضوية وتنوعها إدارة الشؤون السياسية على إجراء تقييم للعملية لكفالة استمرار فعاليتها. وكان الاجتماع الثلاثي الرفيع المستوى بين الأمم المتحدة ومجلس أوروبا ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا بمثابة فرصة لزيادة تكثيف المناقشات بشأن قضايا الاهتمام المشترك.

١٦ - ويتطلب التعاون الفعال أيضا وجود آليات على المستوى العملي. وفي السنوات الأخيرة، أقيمت آليات من قبيل الحوار المباشر بين المسؤولين في الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي، واللجنة التوجيهية المشتركة بين الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي المعنية بإدارة الأزمات، والاجتماع على مستوى الموظفين بين الأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، بغية تعزيز علاقات العمل، وتدفق المعلومات بين موظفي الأمم المتحدة وتلك المنظمات.

باء - بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي بوجه خاص

١ - البرنامج العشري لبناء القدرات

١٧ - تلقى التعاون بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي دفعة جديدة عندما أكد مؤتمر القمة العالمي على أهمية إيلاء الاهتمام للاحتياجات الخاصة لأفريقيا، ودعا إلى وضع برنامج عشري لبناء قدرات الاتحاد الأفريقي يراعي بالكامل ولاية الاتحاد الأفريقي الآخذة في الاتساع مقارنة بسلفه منظمة الوحدة الأفريقية. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦، وقّع الأمين العام السابق ورئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي ألفا عمر كوناري "إعلان تعزيز التعاون بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي: إطار البرنامج العشري لبناء قدرات الاتحاد الأفريقي" (A/61/630، المرفق).

١٨ - ويُنظر إلى البرنامج الخاص بالاتحاد الأفريقي باعتباره إطار الأمم المتحدة الاستراتيجي العام للتعاون مع الاتحاد الأفريقي. ويتمثل هدفه الرئيسي في تعزيز قدرة مفوضية الاتحاد الأفريقي والمنظمات الأفريقية دون الإقليمية على العمل بوصفها شركاء للأمم المتحدة بالفعل في مجابهة التحديات التي تهدد الأمن البشري في أفريقيا. ويغطي الإطار جميع جوانب المساعدات الحالية والمستقبلية التي تقدمها الأمم المتحدة للاتحاد الأفريقي. بيد أن الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي اتفقا على أن تنفيذ البرنامج ينبغي أن يبدأ بالتركيز على السلام والأمن خلال السنوات الثلاث الأولى على الأقل.

١٩ - ولكفالة نهج منسق للأمم المتحدة، تقرر اعتبار آلية التشاور الإقليمية، وهي هيئة أُحدثت بعد إنشاء الاتحاد الأفريقي، أنسب هيكل لكفالة تنفيذ البرنامج. وهذه الآلية، التي تعمل ضمنها وكالات الأمم المتحدة الممثلة في أديس أبابا عن طريق مجموعات يرأسها الأمين التنفيذي للجنة الاقتصادية لأفريقيا ويدعو إلى انعقادها. ومن أجل تجسيد الأولوية المتفق عليها، أنشئت في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ مجموعة للسلام والأمن مستقلة تقودها إدارة الشؤون السياسية من خلال مكتب الأمم المتحدة للاتصال لدى الاتحاد الأفريقي. ولتمكين المجموعة من أداء المهام المبينة أعلاه على نحو ملائم، أنشئت المجموعات الفرعية الثلاث التالية: هيكل السلام والأمن للاتحاد الأفريقي (تنظم اجتماعاتها إدارة عمليات حفظ السلام)، والتعمير والتنمية بعد انتهاء الصراع (تنظم اجتماعاتها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين)، وحقوق الإنسان والعدالة والمصالحة (تنظم اجتماعاتها مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان).

٢٠ - وتخطط هيئات أخرى بالأمانة العامة للأمم المتحدة، من قبيل مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، لإنشاء مكتب اتصال مع الاتحاد الأفريقي في أديس أبابا في عام ٢٠٠٨ لتعزيز تبادل المعلومات وتيسير تقديم الدعم للاتحاد الأفريقي في مجالات وضع سياسات الأنشطة الإنسانية، وحماية المدنيين، وتنسيق الاستجابة في حالات الكوارث المعقدة والطبيعية، وشؤون الدعوة، وإدارة المعلومات وحشد الموارد لحالات الطوارئ المستجدة والجارية.

٢١ - ودعت الجمعية العامة، في قرارها ٢٩٦/٦١ المؤرخ ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، إلى تنفيذ البرنامج العشري لبناء قدرات الاتحاد الأفريقي، وطلبت إلى اتخاذ التدابير المناسبة لتعزيز قدرة الأمانة العامة للأمم المتحدة، وتنفيذ ولايتها المتعلقة بالوفاء بالاحتياجات الخاصة لأفريقيا.

٢ - التعاون بين مجلس الأمن ومجلس السلام والأمن

٢٢ - يفترض أن تحسّن الشراكات بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية، يستتبع وجود آليات للتشاور والتنسيق بين مجلس الأمن بالأمم المتحدة وأجهزة السلام والأمن بسائر المنظمات الإقليمية. وفي حالة الاتحاد الأفريقي على وجه الخصوص، أنشئ مجلس السلام والأمن في آذار/مارس ٢٠٠٤ في إطار مؤسسة مركزية للأمن الأفريقي المشترك تقدم نموذجاً واضحاً للأمن من أجل إنشاء هيكل أممي على صعيد القارة. وتشمل أهداف مجلس السلام والأمن تعزيز السلام والأمن والاستقرار في أفريقيا، وتوقع الصراعات واتقاء نشوبها؛ وتعزيز بناء السلام والتعمير بعد انتهاء الصراع. وعلاوة على ذلك، أنشئ المجلس كهيئة دائمة لصنع القرار لكي يعمل بوصفه أحد أجهزة الأمن المشترك والإنذار المبكر لتيسير التحدي بفعالية وفي الوقت المناسب لحالات الصراع والأزمات في أفريقيا.

٢٣ - وفي أعقاب إنشاء مجلس السلام والأمن، اعتمد مجلس الأمن بيانين رئاسيين (S/PRST/2004/27 و S/PRST/2004/44)، يقر فيهما بأهمية تعزيز التعاون مع الاتحاد الأفريقي من أجل المساعدة في بناء قدراته على مجابهة تحديات الأمن. وقد تجلّى هذا التعاون بوضوح في قرار مجلس الأمن ١٦٢٥ (٢٠٠٥) الذي أعرب فيه المجلس عن تأييده لمقترح الأمين العام بشأن وضع برنامج عشري لبناء قدرات الاتحاد الأفريقي.

٢٤ - ونتيجة لذلك، تلقت إدارة الشؤون السياسية في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ طلباً من مفوضية الاتحاد الأفريقي لتدريب موظفي أمانة مجلس السلام والأمن على أعمال مجلس الأمن. ونظمت شعبة شؤون مجلس الأمن برنامجين تدريبيين في آذار/مارس ونيسان/أبريل ٢٠٠٧ لأمانة مجلس السلام والأمن تركزا على أساليب عمل مجلس الأمن وأنشطة الشعبة في جوانب شتى. وكان الهدف من البرنامج هو تعزيز القدرات الفنية والتشغيلية لأمانة المجلس كي يؤدي هذا الأخير عمله على نحو فعال.

٢٥ - وفي ٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٧، أصدر مجلس الأمن بياناً رئاسياً (S/PRST/2007/7) شجع على زيادة تبادل المعلومات والخبرات وأفضل الممارسات بين مجلس الأمن والاتحاد الأفريقي وانهقد أول اجتماع مشترك من نوعه بين أعضاء مجلس الأمن ومجلس السلام والأمن في ١١ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ في أديس أبابا. واتفقت الهيئتان، في بيان مشترك على تعزيز العلاقة بين جميع الهياكل ذات الصلة في مجلس الأمن ومجلس السلام والأمن، بما في ذلك الهيئات الفرعية، وأعربتا عن دعمهما لتوثيق التعاون بين الأمانة العامة للأمم المتحدة ومفوضية الاتحاد الأفريقي، لا سيما فيما يخص منع نشوب الصراعات وحفظ السلام وبناء السلام، والتزمنا بإقامة علاقة أقوى وأكثر تنظيماً (S/2007/421، المرفق الثاني).

جيم - التعاون فيما بين المنظمات الإقليمية

٢٦ - العلاقات والتعاون بين المنظمات الإقليمية ظاهرة آخذة في الازدياد أيضاً. فعلى سبيل المثال، ازداد خلال السنوات الماضية عدد المنظمات الإقليمية التي تقدم المساعدات من أجل تعزيز قدرات مفوضية الاتحاد الأفريقي. وفي مجال السلام والأمن، بات الاتحاد الأوروبي شريكاً أساسياً للاتحاد الأفريقي. واعتمد مؤتمر قمة أفريقيا - الاتحاد الأوروبي الثاني المعقود في لشبونة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، استراتيجية مشتركة وخطة عمل تشملان جميع المسائل ذات الصلة بالشراكة بين المنطقتين. وهنالك مثال آخر على الشراكة والتعاون هو مؤتمر "جسر الديمقراطية: الجهود الإقليمية المتعددة الأطراف المبذولة لتعزيز الديمقراطية والدفاع عنها في أفريقيا والأمريكيتين" الذي تشارك الاتحاد الأفريقي ومنظمة الدول الأمريكية في تنظيمه في تموز/يوليه ٢٠٠٧. وكان إعلان النوايا الذي تم توقيعه أثناء المؤتمر بمثابة أول اتفاق من نوعه تلتزم فيه هاتان المنظمتان بالعمل المشترك نحو تعزيز الديمقراطية في أفريقيا وفي الأمريكتين. وتعد سبل التبادل والدعم المشترك فيما بين المنظمات الإقليمية توجهها مشجعاً حيث لدى هذه المنظمات الكثير لتتشاطره فيما بينها، وكثيراً ما يكون حجم التحديات متشابهاً، لا سيما في مجالي السلام والأمن والمجالات ذات الصلة مثل الحوكمة والانتخابات.

رابعاً - تعاون الأمم المتحدة مع المنظمات الإقليمية في مجال حفظ السلام

٢٧ - عملاً بقرار مجلس الأمن ١٦٣١ (٢٠٠٥) باتت المنظمات الإقليمية تساهم بصورة كبيرة في المساعي الدولية الرامية لدعم الدول التي تمر بمرحلة انتقالية من الصراعات الخطيرة و/أو عدم الاستقرار السياسي إلى السلام المستدام (انظر A/61/204-S/2006/590). وتشمل الأمثلة على ذلك الاتحاد الأفريقي في بوروندي وإثيوبيا وإريتريا وجمهورية الكونغو الديمقراطية والصومال والسودان، والاتحاد الأوروبي في تشاد وجمهورية الكونغو الديمقراطية والسودان، ومنظمة الدول الأمريكية في هايتي.

٢٨ - والجهود التعاونية دعماً لبعثة الاتحاد الأفريقي، في بوروندي (٢٠٠٤-٢٠٠٥)، وبعثة الاتحاد الأفريقي في السودان، وبعثة العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور (٢٠٠٤ وإلى الآن) وكذلك بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال (٢٠٠٧)، تتيح فرصاً قيمة لاستخلاص الدروس وأفضل الممارسات التي يمكن البناء عليها من أجل استحداث وإنشاء الآليات الملائمة.

٢٩ - وقد بدأ الاتحاد الأفريقي وما زال يعمل مهمة في عمليات إنشاء القوات الاحتياطية الأفريقية، وهو يعمل في الوقت ذاته على وضع المعايير القانونية وغيرها من المعايير التي يتعين بلوغها في العمليات والتدريب. ويفترض الاتحاد الأفريقي بصورة رئيسية أن القوة الاحتياطية الأفريقية ستضطلع بأنشطة حفظ السلام بغرض تسليمها، في الوقت المناسب، إلى الأمم المتحدة.

٣٠ - ومع اتساع وترسخ العلاقة بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية، كانت هناك أيضا مبادرة حازمة ودائبة من جانب العديد من الشركاء من أجل دعم البلدان الأفريقية بمجموعة من خطط بناء القدرات الرامية إلى تطوير وتعزيز قدرات عمليات السلام الأفريقية أو الإسهامات الأفريقية في عمليات الأمم المتحدة من ناحية الكم والكيف. واستهدفت بعض تدابير الدعم بشكل رئيسي إيجاد القدرة الأفريقية على القيام بتدخلات لحفظ السلام وقيادتها وتعهدها تحت رعاية الاتحاد الأفريقي و/أو المنظمات دون الإقليمية.

ألف - دعم عمليات حفظ السلام الإقليمية بموجب الفصل الثامن من الميثاق

٣١ - اكتسبت المناقشات حول مسائل تمويل عمليات حفظ السلام التي تضطلع بها منظمة إقليمية زخماً مؤخراً، لا سيما في سياق الدعم المقدم لعمليات حفظ السلام الأفريقية في بوروندي ودارفور والصومال. وفي حين أظهرت المنظمات الإقليمية إرادة سياسية تستحق الثناء في التعامل مع الصراعات الحالية والناشئة، فكثيراً ما كان الافتقار إلى اللوجستيات الضرورية والموارد المالية يعيق تحركها في الوقت المناسب. وكانت هذه المسألة من جديد في صميم النقاش الدائر في جلسة مجلس الأمن المعقودة يوم ٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٧ والمكرسة للعلاقة بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية، لا سيما الاتحاد الأفريقي، وصون السلام والأمن الدوليين (انظر S/PV.5649 و Resumption 1).

٣٢ - وفي البيان المشترك المذكور أعلاه، اتفق مجلس الأمن ومجلس السلام والأمن على النظر، بوجه خاص، في طرائق دعم وتحسين قاعدة الموارد الخاصة بالاتحاد الأفريقي على نحو مستدام، بما في ذلك على أساس هذا التقرير. وأكدوا على أهمية دعم تفعيل هيكل السلام والأمن الأفريقي، وفي هذا السياق شجعا تنفيذ البرنامج العشري لبناء القدرات بين الأمانة العامة للأمم المتحدة ومفوضية الاتحاد الأفريقي. وعلاوة على ذلك، اتفقا على أن يضعوا في الاعتبار أن الاتحاد الأفريقي عند اتخاذ مبادرات لتعزيز السلام والأمن في أفريقيا، يعمل أيضا باسم المجتمع الدولي، وفقاً للفصل الثامن من الميثاق.

٣٣ - وإنني أرحب أيضاً بالمناقشات الجارية بين الاتحاد الأفريقي ومجموعة الثمانية والاتحاد الأوروبي، وأشجعهم على التوصل إلى اتفاق بشأن موارد خارجية من التبرعات تكفل

استجابات المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية بصورة مستدامة وفي الوقت المناسب على أساس من التشارك في المسؤولية وتبادل المساءلة.

٣٤ - ومن بين المسائل الحاسمة التي يلزم تناولها التخطيط المبكر ومرحلة بدء تشغيل العملية، وكذلك متطلبات النشر المبكر للاتحاد الأفريقي. ويهدف ذلك إلى تمكينه من التدخل قبل إتاحة الموارد من جانب المجتمع الدولي.

باء - بناء القدرات من أجل الاضطلاع بعمليات حفظ السلام ودعم السلام

٣٥ - على الرغم من مزايا المبادرات الخارجية التي تناولتها الفقرات السابقة، يجب أن يراعي التعاون مع المنظمات الإقليمية، وخاصة منها الاتحاد الأفريقي، أن هذه المنظمات كثيرا ما تواجه قيودا تتمثل في قدراتها المؤسسية والمتعلقة بالموارد البشرية المحدودة، إضافة إلى افتقارها إلى الموارد المالية الكافية، مما يحد من مداها ومن فعاليتها التشغيلية.

٣٦ - وبينما تتولى مديريةية السلام والأمن التابعة للاتحاد الأفريقي المسؤولية الرئيسية عن حفظ السلام، بإمكان مديريات أخرى، مثل مديريةية الشؤون السياسية، أن تؤدي دورا أكثر نشاطا في ضمان تحسين مستوى العمليات السياسية، مثل أنشطة الوساطة. ويتعين تعزيز إدارات الدعم التابعة للاتحاد الأفريقي، وخاصة إدارات المالية والموارد البشرية والشؤون الإدارية، من أجل تقديم دعم أفضل إلى مديريةية السلام والأمن. والآليات الرسمية اللازمة لإجراء الرقابة المالية هي على وجه العموم قائمة والولايات اللازمة مسندة إليها، غير أن الأنظمة ككل لا تعمل على النحو الأمثل بسبب مسائل تتعلق بالقدرات، واعتماد حلول على أساس مخصص، ووجود ثغرات على صعيد التفسير واختلاف في الفهم. وينبغي التصدي لثلاثة مجالات رئيسية هي: (أ) تحسين آليات الإبلاغ المالي؛ (ب) والحاجة إلى آليات للإبلاغ في الإباز ولتبادل المعلومات؛ (ج) وتحسين مستوى بناء قدرات الموارد البشرية. واعترافا بهذه الثغرة على صعيد القدرات، دعت نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ إلى "إقامة شراكات وترتيبات يمكن التنبؤ بها بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية" وإلى "اتحاد أفريقي قوي" (قرار الجمعية العامة ١/٦٠، الفقرة ٩٣). وتبعاً لذلك، حث مجلس الأمن الدول والمنظمات الدولية ذات الصلة على الإسهام في تعزيز قدرة المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية الأفريقية، في منع نشوب الصراعات وإدارة الأزمات وفي عمليات تحقيق الاستقرار بعد انتهاء الصراع، ورحب أيضا بقيام الاتحاد الأوروبي بإنشاء مرفق السلام الأفريقي قرار المجلس ١٦٣١ (٢٠٠٥). ولذلك فإن عملية تعزيز التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية ينبغي أن تركز على توجيه القدرات السياسية التي تملكها تلك المناطق،

وتيسير توطيد قدراتها التنفيذية، وتعزيز التنسيق على صعيد تحديد السياسات والبرامج وتنفيذ الأنشطة الخاصة في الميدان من أجل إرساء السلام والاستقرار.

٣٧ - ونهج الأمم المتحدة إزاء دعم بناء قدرات أفريقيا في مجال حفظ السلام يسترشد بتقرير الأمين العام المؤرخ ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ عن تعزيز قدرة أفريقيا على حفظ السلام (A/59/591) ونتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ الصادرة لاحقاً (قرار الجمعية العامة ٦٠/١).

٣٨ - وفي إطار البرنامج العشري لبناء القدرات، تبذل إدارة عمليات حفظ السلام الجهود من أجل دعم الاتحاد الأفريقي في إقامة هيكل أفريقي للسلام والأمن من خلال إنشاء القوة الاحتياطية الأفريقية^(٣). وتتيح هذه المبادرة الكبرى فرصة الارتقاء بمفاهيم الأمن الجماعي إلى مستويات جديدة من الشراكة والتعاون، خاصة في ظل التعقيد المتزايد في طبيعة عمليات حفظ السلام وضرورة معالجة أسباب الصراعات وأعراضها في آن واحد.

٣٩ - وسعياً إلى التعجيل بالتزام الأمم المتحدة بدعم بناء قدرات أفريقيا في مجال حفظ السلام وترجمته على أرض الواقع، وافقت الجمعية العامة على تشكيل فريق الاتحاد الأفريقي لدعم حفظ السلام الذي يمثل قدرة مكرسة لتلك المهمة داخل إدارة عمليات حفظ السلام. ويتيح فريق الدعم الذي بدأ عمله في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧ الخبرة اللازمة لشعبة عمليات دعم السلام التابعة للاتحاد الأفريقي وللأقسام الأخرى التي تسهم في حفظ السلام، ونقل المعارف إليها. ويقوم أيضاً بأعمال التنسيق مع شركاء آخرين من أجل ضمان حصول الاتحاد الأفريقي على المساعدة التي يحتاجها والحد من احتمال تكرار نفس الجهود. وبدأت بالفعل شعبة عمليات دعم السلام تلمس الأثر الإيجابي لهذا الفريق.

٤٠ - ويركز فريق الاتحاد الأفريقي لدعم السلام جهوده على ثلاثة مجالات ذات أولوية هي: التخطيط للبعثات، وإدارة البعثات، واللوجستيات وإدارة الموارد في إطار السياق العام لنهج متكامل وشامل وطويل الأجل. وهو لهذا الغرض يتألف من عنصرين هما:

(أ) وحدة مصغرة تتخذ من نيويورك مقراً لها، تتألف من ثلاثة موظفين فنيين يقدمون التوجيه والدعم الاستراتيجيين إلى العنصر الأكبر حجماً الذي يتخذ من أديس أبابا مقراً له، ويربطون الصلة بكيانات الأمم المتحدة الأخرى، ويطبقون الاتصالات على المستوى الاستراتيجي مع الشركاء الخارجيين؛

(٣) على النحو المتوخى في ورقة الاتحاد الأفريقي "رؤية ٢٠١٠".

(ب) وحدة للعمليات، مقرها أديس أبابا، تركز على تقديم الدعم المباشر للاتحاد الأفريقي في مجالات التعاون ذات الأولوية التي حددها الاتحاد، وخطّة العمل اللاحقة المشتركة بين الأمم المتحدة والاتحاد التي اتفقت عليها إدارة عمليات حفظ السلام وشعبة عمليات دعم السلام التابعة للاتحاد. وستكفل الخطّة تنفيذ خريطة الطريق لتشغيل القوة الاحتياطية الأفريقية بحلول عام ٢٠١٠.

٤١ - وسعياً إلى تعزيز المهارات والقدرات الإدارية لكبار موظفي الاتحاد الأفريقي المحتملين، قام فريق دعم السلام، بمؤازرة من دائرة التدريب المتكاملة التابعة لإدارة عمليات حفظ السلام، بتنظيم الدورة الأولى من سلسلة الدورات الخاصة بكبار قادة بعثات الاتحاد الأفريقي وذلك في حزيران/يونيه ٢٠٠٧ في نيروبي. وساعد الفريق أيضاً، بالتنسيق مع الجماعات الاقتصادية الإقليمية وشركاء آخرين، في استعراض مفهوم قاعدة اللوجستيات للاتحاد الأفريقي، وشرع في العمل، جنباً إلى جنب مع الاتحاد الأفريقي، على إسداء المشورة بشأن هياكل وإجراءات الإدارة المالية، مستفيداً في ذلك من الخبرة المستخلصة من عمليات الأمم المتحدة.

٤٢ - واستجابة لطلبات مقدمة من أجل دعم التخطيط لبعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال، قدمت إدارة عمليات حفظ السلام تقييماً لاحتياجات البعثة في مجال التخطيط، وأوفدت إلى أديس أبابا، لفترة قصيرة، ١٠ خبراء في التخطيط الاستراتيجي العسكري والمدني والمتعلق بالشرطة يعملون مع الاتحاد الأفريقي وشركاء آخرين من أجل تعزيز قدراته على حفظ السلام. وتبذل الجهود حالياً من أجل ضمان حصول هذا الفريق على دعم أكبر من الأمم المتحدة ليتمكن من تقديم المساعدة في عمليات التخطيط الخاصة بالاتحاد الأفريقي على نحو أفضل.

٤٣ - وقدمت إدارة عمليات حفظ السلام أيضاً المشورة التقنية لمشاريع الاتحاد الأفريقي الأخرى المتصلة بالسلام والأمن، بما في ذلك وضع مفهوم الاتحاد الأفريقي للنشر السريع، وبرنامج المتصل بالحدود، وأنشطته المتصلة بالألغام فضلاً عن تعزيز غرفة عمليات الاتحاد الأفريقي.

خامسا - التعاون مع المنظمات الإقليمية في مجالي الوساطة ومنع نشوب الصراعات

٤٤ - تفضل معظم المنظمات الإقليمية بمساعي منع نشوب الصراعات^(٤). وقد قدمت، بناء على طلب المجلس، تقريرا عن تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٦٢٥ (٢٠٠٥) المتعلق بمنع نشوب الصراعات ولا سيما في أفريقيا (S/2008/18) أكدت فيه أهمية مساعدة المنظمات الإقليمية في بناء قدرات خاصة بها في هذا المجال.

٤٥ - وفي أفريقيا، يسهم الاتحاد الأفريقي وعدد من الجماعات الاقتصادية الإقليمية التابعة له في هذه الأنشطة، وفي أوروبا تسير منظمة الأمن والتعاون في أوروبا والاتحاد الأوروبي مركزا لمنع نشوب الصراعات له آليات للإنذار المبكر. وفي الأمريكتين، تفضل منظمة الدول الأمريكية بمهمة مماثلة. وفي جميع المناطق، اتسم وضع معايير ومبادئ إقليمية متفق عليها بشأن الحوكمة ومنع نشوب الصراعات بأهمية أساسية في إنشاء هذه الهياكل الجديدة. وتبذل جهود تعاونية في مجالي الوساطة ومنع نشوب الصراعات مع الاتحاد الأفريقي، بما في ذلك الجماعات الاقتصادية الإقليمية التابعة له. وقد بذلت جهود الوساطة في أفريقيا في جميع الحالات تقريبا في إطار تعاون بدرجات متفاوتة بين الاتحاد الأفريقي أو المنظمات أو الجماعات دون الإقليمية والأمم المتحدة. ويبدل كل من الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي حاليا جهودا مشتركة من أجل الوساطة في تحقيق السلام في دارفور حيث يلقي المبعوثون من كلتا المنظمين الدعم من فريق دعم الوساطة المشترك. وفي غرب أفريقيا، تفضل الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا بدور قيادي في أحيان كثيرة على صعيد صنع السلام الإقليمي بدعم من مكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا. وفي وسط أفريقيا، قررت الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا، بدعم من الأمم المتحدة، إنشاء آلية دون إقليمية للإنذار المبكر تخصص لمساعدة الجماعة وأعضائها في التصدي لبوادر التهديدات للحيلولة دون تحولها إلى صراعات. غير أنه ينبغي تعزيز العلاقة بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية وإضفاء الطابع الرسمي عليها من خلال إجراءات، منها إنشاء آليات يمكن أن تتيح إدارة أفضل لهذه الشراكات بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية.

٤٦ - ونظم الفريق العامل المخصص المعني بمنع نشوب الصراعات في أفريقيا وحلها التابع لمجلس الأمن حلقة دراسية لتبادل الرأي حول موضوع "استراتيجية عالمية فعالة لمنع نشوب الصراعات في أفريقيا: دور مجلس الأمن" (انظر S/2007/783)، وذلك في ٣ كانون

(٤) انظر التقرير المرحلي للأمين العام المؤرخ ١٨ تموز/يوليه ٢٠٠٦ عن منع نشوب الصراعات المسلحة، (A/60/891، الفقرات ٦٣-٦٨).

الأول/ديسمبر ٢٠٠٧. وقدم الفريق العامل عدة توصيات بشأن التعاون مع المنظمات الإقليمية، وفقا للفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة. وأكد عدد منها ضرورة تقديم دعم كاف لمبادرات المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية وأعمالها في مجال منع نشوب الصراعات وتسويتها، بما في ذلك على مستوى الشراكات الإقليمية.

٤٧ - وفيما يتصل بمسائل الوساطة، تعرض إدارة الشؤون السياسية، من خلال وحدة دعم الوساطة التابعة لها، تقديم الدعم للاتحاد الأفريقي في مجالات عدة. وبناء على طلب من الاتحاد الأفريقي، يجري حاليا العمل على إيفاد خبير من أجل المساعدة في وضع خطة تشغيلية لفريق الحكماء، بما في ذلك إنشاء أمانة الفريق. وتستتبع هذه المهمة في جزء منها تحديد التجارب والدروس ذات الصلة المستفادة من وحدات الوساطة الأخرى التابعة للمنظمات الإقليمية والدولية.

٤٨ - وفيما يتعلق بدعم إدارة المعارف، يجري بحث خيارات من أجل وضع عُدة للخبرة في الوساطة خاصة بالاتحاد الأفريقي مماثلة لقاعدة البيانات الشبكية "الأمم المتحدة صانعة السلام" الخاصة بإدارة الشؤون السياسية التي تضم الخبرة المكتسبة في مجال اتفاقات السلام والوساطة. وفيما يخص التدريب، اتفق الاتحاد الأفريقي وإدارة الشؤون السياسية على ثلاثة نهج هي كالتالي: (أ) مشاركة الاتحاد الأفريقي والجماعات الاقتصادية الإقليمية الأفريقية في دورات تتبع نمط الأمم المتحدة في مجال الإنذار المبكر ومنع نشوب الصراعات؛ (ب) وإجراء تدريب سنوي لموظفي الاتحاد الأفريقي والجماعات الاقتصادية الإقليمية في مجال التحليل السياسي؛ (ج) ووضع برنامج تدريب في مجال الوساطة خاص بالاتحاد الأفريقي والجماعات الاقتصادية الإقليمية. وفي عام ٢٠٠٧، شارك موظفو الاتحاد الأفريقي في حلقتي عمل تتبعان نمط الأمم المتحدة أجريتا في سانندو (السويد) ونيويورك. واتفق الاتحاد الأفريقي وإدارة الشؤون السياسية أيضا على تبادل المعارف والخبرات في مجال الوساطة بشكل أكثر انتظاما. ويتعلق ميدان آخر من ميادين التعاون بتبادل الاتصال المباشر بين المسؤولين في الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة عن شؤون السياسة والسلام والأمن، على غرار الحوار القائم بين الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي. ومن المقرر أن يجري خلال هذه السنة أول حوار من هذا النوع بشأن البلدان والمجالات الشاملة ذات الاهتمام المشترك.

٤٩ - وتعمل وحدة دعم الوساطة أيضا بشكل وثيق مع عدد من المنظمات الإقليمية في جميع أنحاء العالم من أجل بناء القدرات الإقليمية في مجال الوساطة. وأجريت لهذا الغرض مجموعة مشاورات مع الوسطاء في أفريقيا (كيب تاون، جنوب أفريقيا، تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦)، وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (سان خوسيه، آذار/مارس

٢٠٠٧)، ومنطقة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا (مون بيلوران، سويسرا، أيار/مايو ٢٠٠٧). وأتاحت هذه المشاورات فرصة للوقوف على "أفضل الممارسات" والدروس المستفادة، ولتبادل الخبرات بين المنظمات الإقليمية، والنظر في سبل دعم الأمم المتحدة لجهود الوساطة في سياق إقليمي دعماً أحسن في المستقبل. ويجري التخطيط حالياً لعقد مشاورات إقليمية مماثلة في مصر وسنغافورة خلال هذه السنة.

سادسا - التعاون مع المنظمات الإقليمية في مجالي نزع السلاح وعدم الانتشار

٥٠ - مكتب شؤون نزع السلاح هو الجهة التي تدعو إلى عقد الاجتماع الرفيع المستوى للفريق العامل المعني بنزع السلاح وعدم الانتشار. فبالتعاون مع منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، نظم المكتب اجتماعاً للفريق العامل في فيينا في تموز/يوليه ٢٠٠٧ اعتمدت خلاله عدة توصيات بشأن تحقيق الشمول العالمي للصكوك المتعددة الأطراف المتعلقة بنزع السلاح وعدم الانتشار وتنفيذها، وتقديم الحماية والمساعدة في حالة تنفيذ هجمات باستخدام أسلحة الدمار الشامل. وستقدم هذه التوصيات في الاجتماع الرفيع المستوى المقبل.

٥١ - واتخذ مكتب شؤون نزع السلاح في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، في إطار شراكة مع الاتحاد الأوروبي، مبادرة من أجل تحقيق الشمول العالمي لاتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر وبرتوكوليهما، وتنفيذها. ويتمثل البرنامج المشترك بين المكتب والاتحاد الأوروبي في تنظيم ست حلقات دراسية إقليمية ودون إقليمية في أفريقيا، وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، وآسيا ومنطقة المحيط الهادئ، والشرق الأوسط، ومنطقة البحر الأبيض المتوسط في عامي ٢٠٠٨ و ٢٠٠٩.

٥٢ - ولمكتب شؤون نزع السلاح ثلاثة مراكز إقليمية للسلام ونزع السلاح: مركز في أفريقيا (لومي)، ومركز في آسيا ومنطقة المحيط الهادئ (كاتماندو)، ومركز في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (ليما). وتقدم المراكز الإقليمية الدعم الفني للدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية فيما يتعلق بأنشطة السلام ونزع السلاح.

٥٣ - ويتعاون المركز الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا بشكل وثيق مع مفوضية الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا من أجل دخول اتفاقية هذه الجماعة بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة حيز النفاذ. وفي آب/أغسطس ٢٠٠٧، وقّع مكتب شؤون نزع السلاح والجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا مذكرة تفاهم تنص على جملة أمور منها تعاون المؤسسات على صياغة صك قانوني على الصعيد دون الإقليمي لمراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ومدونة لقواعد سلوك قوات الأمن المسلحة في وسط أفريقيا. وفي

هذا السياق، اتخذ المكتب ومركزه الإقليمي في أفريقيا خطوات من أجل وضع الصك بدعم مالي من النمسا.

٥٤ - ويتعاون المركز الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي مع منظمة الدول الأمريكية من أجل معالجة قضايا الأسلحة النارية غير المشروعة في المنطقة، وذلك في إطار مذكرة التفاهم الموقعة في عام ٢٠٠١ بين مكتب شؤون نزع السلاح ومنظمة الدول الأمريكية. وفي شباط/فبراير ٢٠٠٧، استهدف مشروع رائد اشترك في تنفيذه المركز، والبرازيل، ومكتب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في البرازيل تعزيز تحالف السوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي من خلال النهوض بأمن المواطنين والحماية من العنف والأسلحة النارية.

٥٥ - ويعمل مكتب شؤون نزع السلاح أيضا بشكل وثيق مع المنظمات الإقليمية دعما لعمل اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، بجملة وسائل منها تنظيم حلقات دراسية إقليمية ودون إقليمية للتوعية بتنفيذ قراراتي مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) و ١٦٧٣ (٢٠٠٦) ترمي إلى إذكاء وعي الدول وتيسير تبادل المساعدة والتعاون بينها في تنفيذ قراراتي مجلس الأمن. وشارك العديد من المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية في هذه الأنشطة، بما فيها الاتحاد الأوروبي، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، ومنظمة الدول الأمريكية، وجماعة دول الأنديز، والجماعة الكاريبية، والجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا، والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، وجامعة الدول العربية.

٥٦ - وفي إطار العمل العالمي لتنفيذ برنامج عمل عام ٢٠٠١ المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، تواصل الأمم المتحدة العمل مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية في أفريقيا وآسيا والمحيط الهادئ والمنطقة العربية وأوروبا وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي من أجل كبح الاتجار غير المشروع بالأسلحة عن طريق منع إنتاج الأسلحة والاتجار بها وحيازتها ونقلها بشكل غير مشروع. ويعمل أيضا مكتب شؤون نزع السلاح مع المنظمات الإقليمية من أجل تنفيذ برنامج العمل في الميدان. وفي هذا الصدد، اضطلع المكتب في أيار/مايو ٢٠٠٧، بالتعاون مع إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية ووكالات أخرى، ببعثة مشتركة مع برنامج الرقابة على الأسلحة الصغيرة التابع للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا إلى غينيا - بيساو من أجل إعادة تنشيط مشروع ترعاه الأمم المتحدة لدعم أنشطة اللجنة الوطنية المعنية بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وفضلا عن ذلك، قدم المكتب عن طريق

مركزه الإقليمي في أفريقيا الدعم الفني في مجال نزع السلاح العملي لبرنامج تدريب منظمات المجتمع المدني في غرب أفريقيا المضطلع به في إطار برنامج الرقابة المذكور.

سابعاً - التعاون مع المنظمات الإقليمية في مجال بناء السلام

٥٧ - تمثل أحد التطورات الهامة التي طرأت فيما يتعلق ببناء السلام في إنشاء لجنة بناء السلام، وصندوق بناء السلام، ومكتب دعم بناء السلام^(٥). ويتمثل الغرض الرئيسي من لجنة بناء السلام في الجمع بين كافة الأطراف الفاعلة ذات الصلة لحشد الموارد وتقديم المشورة والمقترحات بشأن استراتيجيات متكاملة لبناء السلام وتحقيق الانتعاش في مرحلة ما بعد انتهاء الصراع. وينص قرار الجمعية العامة ١٨٠/٦٠ المنشئ للجنة على الأساس الذي يستند إليه التعاون المؤسسي بين اللجنة والمنظمات الإقليمية مثل الاتحاد الأفريقي. وتنص الفقرة ٧ من ذلك القرار على أن تشارك في اجتماعات لجنة بناء السلام المخصصة لبلد بعينه المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية ذات الصلة؛ بينما تنص الفقرة ١١ من نفس القرار على أن تعمل اللجنة، حيثما يكون ذلك مناسباً، في تشاور وثيق مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، لكفالة مشاركتها في عملية بناء السلام وفقاً للفصل الثامن من الميثاق.

٥٨ - ويعترف القرار ١٨٠/٦٠ بالأدوار التي يمكن أن تؤديها المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية خدمة لبناء السلام. وقد شددت لجنة بناء السلام على البُعد دون الإقليمي لبناء السلام في الإطار الاستراتيجي لبناء السلام في بروندي (PBC/1/BDI/4) وإطار التعاون لبناء السلام في سيراليون (PBC/2/SLE/1). ويُنتظر أنه عند وضع إطار استراتيجي لبناء السلام لغينيا - بيساو سيجري أيضاً إبراز أهمية انطواء عملية بناء السلام على بُعد دون إقليمي. وينتظر أن يضطلع الاتحاد الأفريقي بدور أساسي في تلك العملية.

ثامناً - التعاون مع المنظمات الإقليمية في مجال حقوق الإنسان

٥٩ - تعتبر مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، أن سيادة القانون، وقيام مؤسسات ديمقراطية ثابتة، وحماية حقوق الإنسان، والتعليم عناصر أساسية لحفظ السلم والأمن الدوليين، ولذلك فهي تسعى إلى معالجة هذه العناصر من خلال حملة وسائل منها التعاون مع منظمات إقليمية مثل رابطة أمم جنوب شرق آسيا، والاتحاد الأوروبي، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، والمجلس الأوروبي، والاتحاد الأفريقي من أجل تحفيز ودعم القدرات الوطنية للمجتمعات التي تشهد صراعات أو التي تمر بمرحلة ما بعد انتهاء الصراع. وتسهم

(٥) قرار الجمعية العامة ١٨٠/٦٠ وقرار مجلس الأمن ١٦٤٥ (٢٠٠٥).

المبادرات الحالية في مجال التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية في تبادل المعلومات وتفادي التكرار في العمل.

٦٠ - وفضلا عن ذلك، وفي إطار البرنامج العشري لبناء قدرات الاتحاد الأفريقي، عقدت المفوضية، بصفتها الجهة التي تدعو إلى عقد المجموعة الفرعية المعنية بحقوق الإنسان والعدل والمصالحة، اجتماعا استشاريا في بهير دار (إثيوبيا) في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧. وأسفر الاجتماع الذي شاركت فيه وكالات مختلفة تابعة لمنظومة الأمم المتحدة والهيئات والمؤسسات ذات الصلة التابعة للاتحاد الأفريقي، فضلا عن ممثلي بعض الجماعات الاقتصادية الإقليمية، عن اتفاق الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي بشأن مجموعة من الأولويات في ميدان حقوق الإنسان والعدل والمصالحة لدورتي ٢٠٠٨-٢٠٠٩.

٦١ - وتعالج الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان الحالات الخاصة بالبلدان أو قضايا موضوعية في جميع أنحاء العالم. وأتاحت الإجراءات الخاصة في أثناء أدائها لولاياتها خبراتها في مجال حقوق الإنسان للتأثير على أنشطة مختلفة تتعلق بالإنذار المبكر في البلدان التي يتعرض فيها السلام والأمن للخطر. وفي هذا السياق، أقام بعض المكلفين بولايات علاقة وثيقة مع منظمات إقليمية مثل اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان وحقوق الشعوب وآلياتها المواضيعية الخاصة.

٦٢ - وأقيمت أيضا اتصالات ومشاورات وثيقة بين الإجراءات الخاصة والاتحاد الأفريقي في إطار قرار مجلس حقوق الإنسان ٨/٤^(٦) الذي يدعو على وجه التحديد فريق الخبراء المؤلف من سبعة مكلفين بولايات، والذي يرأسه المقرر الخاص عن حالة حقوق الإنسان في السودان، إلى العمل مع الاتحاد الأفريقي.

٦٣ - ورحب كل من مفوضية حقوق الإنسان والمفوض السامي لشؤون اللاجئين علنا باعتماد قادة رابطة أمم جنوب شرق آسيا لميثاق جديد لها في مؤتمر قمتهم السنوي المعقد في سنغافورة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧. ويتضمن ميثاق الرابطة الجديد التزامات قاطعة بالإطار الدولي لحقوق الإنسان وينص على التزام الرابطة بإنشاء هيئة لحقوق الإنسان تابعة لها. وتعتبر آسيا ومنطقة المحيط الهادئ حتى الآن المنطقة الوحيدة التي لا يتوافر لديها إطار أو آلية إقليمية مكرسة لحقوق الإنسان. وستواصل مفوضية حقوق الإنسان حوارها مع رابطة أمم جنوب شرق آسيا دعما لهذه المبادرة الهامة.

(٦) "متابعة المقرر د-٤/١٠ المؤرخ ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ الذي اتخذته مجلس حقوق الإنسان في دورته الاستثنائية الرابعة بعنوان "حالة حقوق الإنسان في دارفور"، الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والستون، الملحق رقم ٥٣ (A/62/53)، الفصل الثالث.

تاسعا - التعاون مع المنظمات الإقليمية في مجال العمل الإنساني

٦٤ - يعمل مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية مع الاتحاد الأفريقي والمنظمات دون الإقليمية من أجل توافر إطار لسياسات حماية المدنيين يتسم بفعالية أكبر. وقد عقد اجتماع بشأن حماية المدنيين في نيسان/أبريل ٢٠٠٧ في داكار بمشاركة الاتحاد الأفريقي وأصحاب المصلحة الآخرين. ومن بين النتائج الرئيسية التي انتهت إليها الاجتماع التوصية بقيام منظمات إقليمية مثل الاتحاد الأفريقي، بدعم من الأمم المتحدة، بوضع استراتيجيات وأطر سياسات خاصة بها في مجال حماية المدنيين في النزاعات المسلحة يمكن استخدامها دليلا لأنشطتها ولأعضائها. وسيواصل المكتب العمل عن كثب مع الاتحاد الأفريقي، خاصة من أجل دعمه في إدماج حماية المدنيين في سياسته العامة وأعماله التنفيذية والنهوض بها.

٦٥ - وعلى المستوى التنفيذي، يمكن ذكر العديد من الأمثلة على التعاون مع الاتحاد الأفريقي في سبيل تعزيز حماية المدنيين وتنسيق الشؤون الإنسانية. وعلى مدى السنوات الأربع الأولى التي تلت نشر بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان، عملت البعثة بشكل وثيق مع مجتمع الأمم المتحدة للمساعدة الإنسانية من أجل الحد من التهديدات التي واجهت أضعف فئات السكان. واتسع نطاق التعاون بين بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان/العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور ومجتمع المساعدة الإنسانية ليشمل تنظيم دوريات احتطاب مشتركة ووضع آليات لحفارة المجتمعات المحلية. كما أثمرت الجهود المشتركة عن إنشاء آليات مجتمعية للوساطة في النزاعات من أجل المساعدة في الحد من التوتر في مخيمات المشردين وتوتر العلاقات مع المجتمعات المحلية الأخرى، فضلا عن تحسين مستوى وصول المساعدة الإنسانية.

٦٦ - وتشمل مجالات السياسات ذات الأولوية في العمل الإنساني على الصعيد الإقليمي في المدى القصير تعزيز مختلف نظم الإنذار المبكر بالكوارث، التي يستخدمها الشركاء الإقليميون، بما في ذلك الاتحاد الأفريقي. وقام مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية بوضع أداة متكاملة للإنذار المبكر بمخاطر متعددة تشمل قلة المناعة أمام المخاطر الاجتماعية - السياسية، والطبيعية، والتي يتسبب فيها الإنسان، وقلة المناعة من الناحية الاقتصادية، وذلك سعيا إلى زيادة دعم تبسيط وتوحيد مختلف منهجيات الإنذار المبكر، والحصول على نظام تحليل عالمي متعدد الأبعاد وموقوت يكون سندا لاستجابة العناصر الفاعلة في مجال المساعدة الإنسانية استجابة ملائمة.

٦٧ - وعلى مستوى البرامج، قدمت الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث الدعم لكي يقوم الاتحاد الأفريقي والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا والهيئة الحكومية الدولية المعنية

بالتنمية والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي بوضع استراتيجيات وبرامج إقليمية ودون إقليمية للحد من مخاطر الكوارث. وترمي هذه البرامج إلى زيادة المنة من الأخطار الطبيعية التي أدت في العقود الأخيرة إلى ندرة الأراضي والمياه التي أدت بدورها إلى اتساع نطاق الصراعات المندلعة بسبب الموارد في أفريقيا. وتقوم الاستراتيجية حاليا بتعيين موظفين في المنظمات الإقليمية المذكورة، وقد وضعت برنامجا شاملا يتناول الحد من خطر الجفاف في أفريقيا.

عاشرا - التوصيات والمقترحات

٦٨ - لقد تناولتُ بالوصف في هذا التقرير أشكال تعاون الأمم المتحدة المتعدد الجوانب والمستويات مع المنظمات الإقليمية في مجال صون السلام والأمن الدوليين، وعلى الخصوص مع الاتحاد الأفريقي. وعرضتُ فيه تحليلا جزئيا لهذه الخطط التعاونية والتحديات التي تعترضها إلى جانب الفرص التي تنشأ عن هذه الشراكات.

٦٩ - وقدمتُ في تقريرتي الأخير عن تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٦٢٥ (٢٠٠٥) المتعلق بمنع نشوب الصراعات ولا سيما في أفريقيا (S/2008/18) عددا من التوصيات والمقترحات الهامة التي أعتبرها ذات أهمية في سياق هذا التقرير. وأكرر دعوتي إلى تنفيذها بشكل كامل.

٧٠ - وأعرض على نظر مجلس الأمن، مع وضع التحديات التي تناولها هذا التقرير في الاعتبار، التوصيات الواردة أدناه.

بخصوص طبيعة الشراكة وهيكلها

٧١ - في سبيل إيضاح الدور البالغ الأهمية الذي تؤديه المنظمات الإقليمية في حفظ السلام والأمن الدوليين، ينبغي إيضاح مسائل لا يزال يتعين معالجتها تتعلق بطبيعة الشراكة. ولهذا الغرض، قد يود مجلس الأمن النظر فيما يلي:

(أ) تحديد الدور الذي ينبغي أن تؤديه المنظمات الإقليمية في حفظ السلام والأمن، وخاصة اتقاء نشوب الصراعات وإدارتها وتسويتها؛

(ب) إقامة نظام وصيغة يتيحان للأمم المتحدة العمل مع المنظمات الإقليمية لدى نشوب صراع؛

(ج) مناقشة النهج والأطر المشتركة التي يمكن صياغتها من أجل ضمان إيضاح طبيعة التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية، بما في ذلك مدونة لقواعد السلوك؛

(د) مناقشة سبل التمييز بين المنظمات الإقليمية فيما يتعلق بالأنشطة المضطلع بها في إطار المادة الثامنة من الميثاق وغير ذلك من أنشطة المنظمات الإقليمية الأخرى، وإنشاء هيكل من أجل تحديد الآليات الأمنية الإقليمية بحسب الأعضاء أو مجال الاهتمام أو الولاية أو كل ذلك معاً؛

(هـ) إجراء مشاورات بشأن خيارات التعاون المنتظم بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية المشاركة في عمليات السلام الإقليمية، بما في ذلك الإنشاء المحتمل لآلية ترمي إلى تعزيز أوجه التفاعل مع مجلس الأمن.

آليات التنسيق والتشاور

٧٢ - بغية تعزيز التنسيق والتشاور بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية، أوصي بما يلي:

(أ) مواصلة الحوار المباشر بين المسؤولين في الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية بشأن اتقاء نشوب الصراعات الذي يتناول القضايا الشاملة موضع الاهتمام المشترك وتوسيع هذه الآلية لكي تشمل الاتحاد الأفريقي. وعلى وجه الخصوص، أرحب بالمشاورات المتزايدة فيما بين المنظمات الإقليمية؛

(ب) كفالة تنفيذ البرنامج العشري لبناء القدرات في مجال السلام والأمن؛ وفي هذا الصدد، معروض على الجمعية العامة حالياً تقرير لتتبع وتبنت فيه يتعلق بتعزيز إدارة الشؤون السياسية، بما في ذلك مكتب الأمم المتحدة للاتصال لدى الاتحاد الأفريقي (A/62/521)، يتناول في جملة أمور تنفيذ البرنامج العشري.

٧٣ - وبغية تعزيز آليات التنسيق والتشاور بين مجلس الأمن والمنظمات الإقليمية، ولا سيما مع مجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي، قد يرغب المجلس في القيام بما يلي:

(أ) التنفيذ التام لأحكام بيانه المشترك مع مجلس السلام والأمن؛

(ب) إضفاء الطابع الرسمي على عقد اجتماعات مشتركة سنوية بين مجلس الأمن ومجلس السلام والأمن حسبما ورد في الفقرة ١٢ من البيان، ووضع ترتيبات مماثلة مع الشركاء الإقليميين الآخرين؛

(ج) مواصلة تشجيع تبادل الخبرات بشأن طرائق العمل بين الهيئتين.

٧٤ - وبغية تعزيز التعاون الوثيق بين الأمانة العامة للأمم المتحدة ومفوضية الاتحاد الأفريقي، يمكن النظر في الأمور التالية:

(أ) دعم بعثة متابعة يقوم بها موظفون من الأمانة العامة للأمم المتحدة إلى مقر الاتحاد الأفريقي من أجل تقديم المزيد من المساعدة وتبادل الخبرات في مجال بناء ذاكرة مؤسسية؛

(ب) دعم برنامج تدريبي لموظفي أمانة مجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي بشأن التحديات المتعلقة بتنفيذ الجزاءات و/أو غيرها من التدابير التقييدية.

بناء قدرات عمليات حفظ السلام ودعم السلام

٧٥ - بغية تعزيز وتحسين الأداء في مجال بناء قدرات عمليات دعم السلام مع المنظمات الإقليمية، يتعين على الأمم المتحدة القيام بما يلي:

(أ) تحسين مبادرات التدريب الأفريقية العديدة لحفظ السلام وتنسيقها على نحو أفضل، بما في ذلك من خلال إنشاء مراكز إقليمية للجوانب العسكرية والمدنية لمنع نشوب الصراعات ولدعم السلام. وينبغي أن يشمل هذا التدريب حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي (عملاً بالفقرة ١٣ من المادة ١٣ من البروتوكول المتصل بإنشاء مجلس السلام والأمن)، وعنصرًا بشأن تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠)؛

(ب) دعم الاتحاد الأفريقي في وضع سياسة شاملة معنية بالسلام والأمن؛

(ج) دعم إنشاء قدرة تخطيط ذات صلة ضمن مديريةية السلام والأمن التابعة للاتحاد الأفريقي؛ والعمل مع الاتحاد الأفريقي في وضع نقاط مرجعية لاستراتيجيات بدء التدخل وإنهائه واستراتيجيات الخروج أو إمكانية نقل الولايات من المنظمات الإقليمية إلى الأمم المتحدة أو إلى ترتيبات أخرى لدعم السلام؛

(د) تحسين قدرة الاتحاد الأفريقي على التخطيط الاستراتيجي والتشغيلي المتعدد الأبعاد للبعثات، وقدرته على إدارة عمليات حفظ السلام؛

(هـ) تعزيز قدرات الاتحاد الأفريقي والمنظمات دون الإقليمية في مجال الإدارة المالية والتنظيم الإداري لعمليات حفظ السلام؛

(و) الاتصال بالشركاء الدوليين المشاركين في دعم بناء قدرات حفظ السلام بالاتحاد الأفريقي ودعم التنسيق فيما بينهم حيثما يكون ذلك مناسباً.

تمويل عمليات حفظ السلام الإقليمية

٧٦ - بغية تعزيز ثبات واستدامة ومرونة تمويل المنظمات الإقليمية عند تنفيذها لعمليات حفظ السلام في إطار ولاية قرارها الأمم المتحدة، أقترح القيام في غضون الأشهر الثلاثة المقبلة بتشكيل فريق خبراء مشترك بين الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة، يتكون من شخصيات بارزة لإمعان النظر في كيفية تقديم الدعم، بما في ذلك التمويل لعمليات حفظ السلام التي تقوم بها المنظمات الإقليمية، ولا سيما فيما يتعلق بتمويل مراحل البدء، والمعدات واللوجستيات ويقدم توصيات ملموسة.

المسائل المتعلقة بترع سلاح ومنع الانتشار

٧٧ - بغية دعم الجهود المبذولة في ميدان نزع السلاح ومنع الانتشار على الصعيد الإقليمي، يتعين على الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والإقليمية ودون الإقليمية القيام بما يلي:

(أ) تكثيف التنسيق والتعاون لتعزيز القدرات الوطنية والإقليمية والدولية على تنفيذ الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب، بما في ذلك على وجه الخصوص العناصر المتعلقة بمنع انتشار أسلحة الدمار الشامل والإرهاب؛

(ب) تنسيق تخطيط وتنفيذ أنشطة هذه الهيئات فيما يتعلق بدعم الدول في تنفيذها لقراري مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) و ١٦٧٣ (٢٠٠٦)، وذلك من أجل تعزيز الجهود وتحقيق التآزر وتجنب الازدواجية؛

(ج) تشجيع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، ولا سيما الاتحاد الأفريقي، على تعزيز تبادل المعلومات ومواصلة العمل من أجل التخطيط المشترك وتنفيذ المبادرات الإقليمية ودون الإقليمية، بما في ذلك حلقات العمل والتدريب من أجل النهوض بتنفيذ برنامج العمل والصك الدولي لتمكين الدول من الكشف عن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة، وتعقبها في الوقت المناسب وبطريقة موثوق بها، وغيره من الصكوك الدولية والإقليمية بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

الوساطة ومنع نشوب الصراعات

٧٨ - لتعزيز التعاون مع المنظمات الإقليمية في مجالي الوساطة ومنع نشوب الصراعات، أوصي بما يلي:

(أ) تعزيز قدرات إدارة الشؤون السياسية، بالمقر وفي الميدان على حد سواء، بوسائل منها إنشاء مكاتب إقليمية، بالتشاور مع الدول الأعضاء المعنية وبموافقتها التامة، للعمل بشكل وثيق مع المنظمات الإقليمية. وينبغي إعطاء أولوية الاهتمام لفتح مكتب إقليمي لمنطقة البحيرات الكبرى ووسط أفريقيا لدعم جهود منع نشوب الصراعات التي تبذلها الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا والأمانة التنفيذية لمؤتمر البحيرات الكبرى؛

(ب) توفير الدعم المناسب لمبادرات وأعمال المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية في مجال منع نشوب الصراعات، من خلال الأمم المتحدة وضمن إطار الشراكات الإقليمية؛

(ج) تعزيز التعاون بين الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في مجال الإنذار المبكر ومنع نشوب النزاعات، انطلاقاً من خبرات وممارسات كل من مكتب الإنذار المبكر التابع للاتحاد الأفريقي وأعمال الفريق الإطاري المشترك فيما بين إدارات الأمم المتحدة والمعني بالإنذار المبكر ومنع نشوب الصراعات، فضلاً عن تقارير الأمين العام بشأن منع نشوب الصراعات؛

(د) توفير التدريب لموظفي الاتحاد الأفريقي، من خلال الأمم المتحدة والدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية المهتمة، من أجل تحسين قدراتهم على إجراء التحاليل الحاسمة كجزء من نظام للإنذار المبكر بالقارة.

٧٩ - ولتعزيز جهود الوساطة، أقترح ما يلي:

(أ) قيام الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية باستعراضات مشتركة لحالة السلام والأمن ولجهود الوساطة لا سيما في أفريقيا حيث يجري الآن تنفيذ جهود وساطة مشتركة؛

(ب) كفالة أن يكون فريق خبراء الوساطة الاحتياطي التابع لوحدة دعم الوساطة بالأمم المتحدة جاهزاً لأن ينشر في المنظمات الإقليمية، عند الاقتضاء؛

(ج) توفير التدريب وكفالة وضع عناصر تدريب مخصصة لموظفي المنظمات الإقليمية بشأن تقنيات التحليل السياسي والوساطة؛

(د) كفالة دعم الأمم المتحدة للاتحاد الأفريقي في استحداث خطة تنفيذية لفريق الحكماء وتعزيز قدراته على منع نشوب الصراعات وصنع السلام بواسطة ما يلي:

١' دعم عملية تعيين أمانة صغيرة الحجم وذات قدرات في مجال البحث؛

٢' المساعدة في تحديد مجالات الدعم المالي الممكن لأنشطة تلك الأمانة؛

٣' المساعدة في إنشاء قاعدة بيانات للوسطاء الأفارقة، ووحدة للدروس المستفادة ونظام لإدارة المعارف يتلائم مع قاعدة بيانات صنع السلام التابعة للأمم المتحدة؛

٤' استحداث برامج تدريب شأن الوساطة مصممة للاتحاد الأفريقي، وتشارك فيها المنظمات الإقليمية وغيرها من شركاء الاتحاد الأفريقي الآخرين؛

(هـ) كفالة دعم الأمم المتحدة للاتحاد الأفريقي أيضا في إنشاء فريق دائم صغير من الخبراء المتمرسين والمتخصصين يمكن نشره بسرعة من أجل دعم عمليات الوساطة في أفريقيا.

دعم بناء السلام والتعمير بعد انتهاء الصراع

٨٠ - بغية تعزيز التعاون مع المنظمات الإقليمية في توفير الدعم لبناء السلام، يتعين على الأمم المتحدة القيام بما يلي:

(أ) إنشاء فريق عامل تعاوني دائم لوضع برنامج للمشاورات بشأن كيفية ربط عمليات بناء السلام التابعة للأمم المتحدة ولجنة بناء السلام بأعمال المنظمات الإقليمية، مع إيلاء اهتمام خاص لقدرات الاتحاد الأفريقي وجهوده المستمرة المتصلة ببناء السلام والتعمير في أعقاب الصراع؛

(ب) استحداث روابط بين التعمير في أعقاب الصراعات وأنشطة التنمية التابعة للاتحاد الأفريقي ولجنة بناء السلام فضلا عن مكتب دعم بناء السلام؛

(ج) تقديم الدعم للاتحاد الأفريقي لبناء قدراته على تخطيط وتنسيق ومراقبة وتنفيذ البرامج الاستراتيجية لبناء السلام والتعمير في أعقاب الصراعات؛

(د) كفالة متابعة التدابير أثناء مرحلة حفظ السلام لإرساء أسس بناء السلام المستدام في أعقاب الصراعات، مع التركيز بشكل خاص على بناء القدرات لتعزيز عملية المصالحة الوطنية وإدارة الاقتصاد.

حقوق الإنسان

٨١ - في مجال حقوق الإنسان، أوصي بما يلي:

(أ) مواصلة إنشاء عناصر حقوق الإنسان في بعثات حفظ السلام والبعثات السياسية ليتسنى رصد التطورات المتصلة بحقوق الإنسان وتحليلها بعمق وتقديم التقارير عنها

لكفالة حماية أفضل لحقوق الإنسان ودعم أفضل للجهود السياسية والدبلوماسية وجهود بناء السلام والتعمير؛

(ب) دعم المنظمات الإقليمية في جهودها من أجل التوعية بالصكوك الدولية لحقوق الإنسان وبناء القدرات المؤسسية بواسطة تدريب الموظفين؛

(ج) تنفيذ أحكام الفقرتين ١٦ و ١٩ من قرار الجمعية العامة ٢٩٦/٦١، اللتين أهابت فيهما الجمعية للأمم المتحدة إلى تقديم المساعدة لوضع استراتيجية متسقة وسياسات مناسبة لدعم الاتحاد الأفريقي ولا سيما عن طريق توفير الدعم التقني والمالي للمؤتمر الأفريقي المعني بوضع استراتيجية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، المقرر عقده في عام ٢٠٠٨؛ والمساعدة في تعزيز وحدة حقوق الإنسان في مديرية الشؤون السياسية التابعة للاتحاد الأفريقي، وتعزيز قدرات الهيئات الإقليمية المنشأة معاهدات حقوق الإنسان بما فيها اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان وحقوق الشعوب والمحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان وحقوق الشعوب والهيئات التي أنشأتها الجماعات الاقتصادية الإقليمية.

العمل الإنساني

٨٢ - بخصوص العمل الإنساني، أوصي بما يلي:

(أ) كفالة مراعاة مسألة حماية المدنيين أثناء النزاعات المسلحة، بما في ذلك على المستوى التنفيذي، من خلال وضع إرشادات وإطار للسياسات خاص بالاتحاد الأفريقي؛

(ب) تعزيز ودعم منهجية الإنذار المبكر والنظم التي يستخدمها حاليا الاتحاد الأفريقي، بواسطة استحداث أداة للإنذار المبكر بوجود مخاطر متعددة، تشمل قلة المناعة أمام المخاطر الاجتماعية السياسية والطبيعية والتي هي من صنع الإنسان وقلة المناعة من الناحية الاقتصادية.